

صحيح مسلم

9 - (524) حدثنا يحيى بن يحيى وشيبان بن فروخ كلاهما عن عبدالوارث قال يحيى أخبرنا عبدالوارث بن سعيد عن أبي التياح الضبعي حدثنا أنس بن مالك .
عوف بن عمرو بنو لهم يقال حي في المدينة علو في فنزل المدينة قدم A رسول أن Y فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ثم إنه أرسل إلى ملأ بني النجار فجاءوا متقلدين بسيوفهم قال فكأنني أنظر إلى رسول A على راحلته وأبو بكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب قال فكان رسول A يصلي حيث أدركته الصلاة ويصلي في مرايض الغنم ثم إنه أمر بالمسجد قال فأرسل إلى ملأ بني النجار فجاءوا فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا وإلا لا نطلب ثمنه إلا إلى A قال أنس فكان فيه ما أقول كان فيه نخل وقبور المشركين وخرّب فأمر رسول A بالنخل فقطع وبقبور المشركين فنبشت وبالخرّب فسويت قال فصفوا النخل قبله وجعلوا عضادتيه حجارة قال فكانوا يرتجزون ورسول A معهم وهم يقولون .

اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة ... فانصر الأنصار والمهاجرة .
[ش (علو) هم بضم العين وكسرهما لغتان مشهورتان خلاف السفلى (ملأ بني النجار) هم أخواله E ومعنى الملأ الأشراف (متقلدين بسيوفهم) أي جاعلين نجاد سيوفهم على مناكبهم خوفاً من اليهود وليروهم ما أعدوه لنصرتهم E (حتى ألقى بفناء أبي أيوب) أي طرح رحله بفناء أبي أيوب أي بساحة داره وأبو أيوب من أكابر الأنصار اسمه خالد بن زيد (مرايض الغنم) أي في مآويها جمع مريض وزان مجلس قال أهل اللغة هي مباركتها ومواقع مبيتها ووضعها أجسادها على الأرض (أمر) قال النووي ضبطناه أمر بفتح الهمزة والميم وأمر بضم الهمزة وكسر الميم وكلاهما صحيح (ثامنوني بحائطكم هذا) في النهاية أي قرروا معي ثمنه وبيعوني به بالثمن يقال ثامنت الرجل في البيع أثنامته إذا قاولته في ثمنه وسأومته على بيعه واشترائه (لا نطلب ثمنه إلا إلى A) قال النووي هذا الحديث كذا هو مشهور في الصحيحين وغيرهما وذكر محمد بن سعد في الطبقات عن الواقدي أن النبي A اشتراه منهم بعشرة دنانير دفعها عنه أبو بكر الصديق B (وخرّب) قال النووي هكذا ضبطناه بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء قال القاضي رويناه هكذا ورويناه بكسر الراء وفتح الراء وكلاهما صحيح وهو ما تخرب من البناء (عضادتيه) العضادة جانب الباب (يرتجزون) أي ينشدون الأراجيز تنشيطاً لنفوسهم ليسهل عليهم العمل]